

رقم العقد CN-38518  
تاريخ العقد 07/09/2023

قطاع الاستثمار  
أمانة منطقة نجران

## عقد تأجير عقار بلدي لغرض إقامة نشاط مؤقت وثيقة العقد الأساسية

إنه في يوم الخميس الموافق 07/09/2023 تم توقيع هذا العقد بين كل من :  
1. بلدية محافظة شرورة وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد بصفته مدير عام خدمات الاستثمار والمشار إليه فيما بعد بطرف أول أو الأمانة/البلدية

### عنوان الطرف الأول

العنوان	: أمانة منطقة نجران - بلدية محافظة شرورة
هاتف	: 0175321183
فاكس	: 175321156
ص.ب	: 400
المدينة	: بلدية محافظة شرورة
الرمز البريدي	: 123456
البريد الإلكتروني	: sharoorah@najran.gov.sa

2. صالح يسلم صالح الصيعري وهو فرد برقم 1084169976 صادر من شرورة بتاريخ وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد صالح يسلم صالح الصيعري بصفته المستأجر برقم هوية 1084169976 والمشار إليه فيما بعد بطرف الثاني أو المستأجر

### عنوان الطرف الثاني

العنوان	: شرورة
هاتف	: 0544558810
فاكس	:
ص.ب	: 7255
المدينة	: شرورة
الرمز البريدي	: 68341
البريد الإلكتروني	: S.y05@outlook.com

### تمهيد:

لما كان للأمانة/البلدية الرغبة في تأجير العقار الموضح وصفة في المادة الرابعة من هذا العقد بصفة مؤقتة، وحيث تقدم المستأجر بعرضه بالطلب الإلكتروني رقم TRP-290991 وتاريخ 07/09/2023 بعد علمه واطلاعه الكامل على العقار والوثائق الخاصة به، وبمعرفته بأحكام وتعليمات نظام التصرف بالعقارات البلدية ولائحته التنفيذية وجميع القرارات ذات العلاقة، وبناءً على الإجراءات المنتهية بقبول عرض المستأجر لاستئجار العقار، وحيث تلاقت إرادة الطرفين وهمما بكملا الأهلية شرعاً ونظمياً، فقد اتفقا على إبرام هذا العقد وفقاً للبنود التالية:

### المادة الأولى : وثائق العقد والتمهيد

تكون وثائق العقد من المستندات التالية:

أ - وثيقة العقد الأساسية.

ب - الشروط والمواصفات والمخططات المعدة من الأمانة/البلدية للعقار والنشاط.

ج - موافقة الأمانة/البلدية الإلكترونية على طلب المستأجر.

2. في حال وجود تناقض بين أحكام وثائق هذا العقد، فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

3. تشكل الوثائق والتمهيد وحدة متكاملة لهذا العقد، وتعتبر كل منها جزءاً من هذا العقد ومتتماً ومفسراً لأحكامه.

## **المادة الثانية: تعريف لمفردات العقد**

تعريف المصطلحات التالية في هذا العقد - ما لم يبين السياق خلاف ذلك - بما يلي

**البلدية** : الأمانة أو البلدية

**المستأجر** : الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة النشاط الاستثماري الخاص بهذا العقد بموجب الأنظمة واللوائح والقرارات ذات العلاقة الاستئجار

**الاستئجار** : استئجار العقار بشكل مؤقت لغرض إقامة أحد أو بعض الأنشطة المشار إليها في ضوابط تأجير العقارات البلدية لغرض إقامة أنشطة أو فعاليات مؤقتة الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2901 وتاريخ 1441/5/1 هـ.

**العقارات الموقعة** : الأرض أو العين بحسب الواقع، العائد ملكيتها للبلدية والموضحة بياناتها وحدودها وموقعها ومساحتها ومكوناتها في المادة الرابعة من هذا العقد

**النشاط** : الفعالية أو المناسبة بحسب نوع النشاط المراد اقامتها من قبل المستأجر على العقار، والمحددة في المادة الثالثة من هذا العقد.

**العقارات** : هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.

**الجهات ذات العلاقة** : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالنشاط من النادلة التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للنشاط

## **المادة الثالثة: الغرض من العقد**

الغرض من هذا العقد هو استغلال المستأجر للعقار الموضح بياناته بالمادة الرابعة من هذا العقد لممارسة نشاط تأجير مؤقت لموقع من نوع الدائقي بديهى الأمير مشعل أ العاب هوائية موقع رقم 3 ديدة الملك عبدالعزيز بشكل مؤقت، ولا يجوز استخدام العقار لغير النشاط المذكور في هذا العقد إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من البلدية.

## **المادة الرابعة: وصف العقار**

**موقع العقار** :

**المدينة** : بلدية محافظة شرورة

**الحي** : بديهى الأمير مشعل أ

**الشارع** : شارع علي بن سليمان

**رقم المخطط** : لا يوجد

**رقم القطعة** : لا يوجد

**حدود العقار** : (حسب الكروكي المرفق).

**المساحة الإجمالية** : 2,400 متر مربع

## **المادة الخامسة: مدة العقد**

مدة العقد 32 يوم /أيام تبدأ من تاريخ تسلم المستأجر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين

## **المادة السادسة: قيمة العقد وطريقة الدفع**

القيمة الإيجارية للعقار مبلغ وقدره 2649.60 ريال ( ألفان و ستمائة و تسعة وأربعون ريال و ستون هللة ) ريال سعودي، وتدفع كاملة عند توقيع المستأجر على هذا العقد.

## **المادة السابعة: التزامات البلدية**

تلزم البلدية بالآتي:

1. تسليم العقار خالي من أي عوائق تحول دون تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
2. تسليم العقار بموجب حضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين.

## **المادة الثامنة: التزامات المستمر**

يلترم المستمر بالآتي :

1. الحصول على التراخيص الازمة من البلدية، ومن الجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ النشاط.
2. توفير وسائل الامن والسلامة الازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
3. تحمل المسئولية في مواجهة الغير عن كافة الاضرار والحوادث التي قد تلحق بمرتادي الموقع أو بالماركة أو بالمركبات أثناء مدة هذا العقد، أو قبل تسليمه للبلدية بموجب حضر استلام، ويتحمل كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى.
4. تنفيذ النشاط وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد
5. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بممارسة النشاط وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع وأي تكاليف أخرى.
6. تشغيل وصيانة النشاط وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من البلدية، أو الجهات ذات العلاقة كل بحسب اختصاصه.
7. إعادة الموقع إلى الوضع الذي كان عليه قبل استلام المستمر له.

## **المادة التاسعة: التنازل والتعاقد من الباطن**

لا يحق للمستمر التنازل عن هذا العقد، أو التعاقد من الباطن، إلا بموافقة خطية مسبقة من البلدية.

## **المادة العاشرة: الرقابة على تنفيذ العقد**

للبلدية سلطة الرقابة على تنفيذ هذا العقد خلال مدته.

## **المادة الحادية عشر : حالات حل العقد**

يتم حل العقد في الحالات التالية :

1. ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته.
2. يحق للبلدية فسخ هذا العقد دون الرجوع عليها بأي مطالبة أو تعويض، وذلك لأسباب التالية:
  - أ - إذا أخل المستمر بأي بند من بنود هذا العقد.
  - ب - إذا امتنع المستمر عن استلام العقار.
  - ج - إذا تم التعاقد من الباطن أو التنازل أو نقل أي من حقوقه والتزاماته الناشئة عن هذا العقد، دون موافقة البلدية المسبقة.
3. للمستمر فسخ هذا العقد في حال لم تتمكن البلدية من تسليم العقار خالي من العوائق التي تحول دون البدء في تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
4. اتفاق الطرفين كتابياً على إنهاء العقد.
5. وفاة المستمر (إذا كان شخصاً طبيعياً) وعدم تقديم الورثة خلال مدة هذا العقد بطلب خطيب للبلدية لاستمرار في تنفيذ هذا العقد، أو انقضائه (إذا كان شخصاً اعتبارياً) وفق أحكام الأنظمة ذات العلاقة، أو بحكم قضائي نهائي، وفي كل الأحوال لا يجوز الرجوع على الطرف الأول بأي مطالبة أو تعويض.
6. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء هذا العقد من الطرف الأول، فيتم تعويض المستمر حسب الأنظمة والتعليمات.

## **المادة الثانية عشر : أحكام عامة**

1. لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق الطرفين كتابةً، وتعتبر التعديلات جزءاً من هذا العقد.
2. يحق للبلدية عند انتهاء مدة هذا العقد أو عند اخلال المستمر بالتزاماته، أن تتخذ كافة الإجراءات التي تمكنها من استلام الموقع.
3. تقوم البلدية عند استلام الموقع بالتحفظ والتصرف على ما به وفقاً لأنظمة والتعليمات ذات العلاقة دون أدنى مسؤولية عليها.
4. في كل الأحوال لا يجوز تمديد مدة هذا العقد أو تجديدها.

### المادة الثالثة عشر : الادكام المطبقة وفض المنازعات

يُخضع هذا العقد لأنظمة واللوائح السارية، وفي حالة دعوى أي خلاف حول تفسيره أو تنفيذه، فيتم حلها بالطرق الودية باتفاق الطرفين، وفي حال عدم التوصل لحل ودي، فيتم إحالة النزاع إلى الجهة القضائية المختصة للفصل فيه بشكل نهائي.

### المادة الرابعة عشر : العناوين

الاشعارات والمراسلات تتم بين الطرفين تتم عبر ارسال المستندات والوثائق على البريد الالكتروني أو العنوان الوطني المعوض في تمهد هذا العقد أو عن طريق رسائل الجوال، وبعد تبليغنا صحيحاً منتجاً لأثارة النزاعية من تاريخ الارسال. وفي حال قيام أحد الطرفين بتغيير أي من العناوين المسجلة في هذا العقد، فيجب عليه إشعار الطرف الآخر بالتغير، والاعتبر التبليغ على العنوان السابق منتجاً لأثارة

والله ولـى التوفيق،

حرر هذا العقد بتاريخ 07/09/2023 من خلال بوابة الاستثمار البلدي "فرص" الكترونياً.

#### الطرف الأول

مدير عام خدمات الاستثمار

#### الطرف الثاني

صالح يسلم صالح الصيعري  
المستثمر